وهو مفهوم لمشار اليه المفرد المذكر الصادق على هذا المشار اليه المشخص وعلى
ذلك الآخر كما ان الحكم على كل رومي بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت
جميع المشخصات الرومية من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومي
وحكمت عليه بانه ابيض **تنبيه** لفظ التشبيه يستعمل في مقامين
احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا اوليا والثاني ان يكون معلوما
من الكلام السابق وهاهنا الحكم بديهي اولي اذ تصور طرفيه مع
الاسناد يكفي في الجزم بالنسبة وتسمى ما ذكره اسند للاصل تشبيه
بذكر في صورة الاستدلال والبديهيات قد يتنبه عليها اذا لتفاتا قد
يكون في بعض الاذهان لقاصرة من التفات **ما هو من هذا القبيل**
اي ما صدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها في
امر عام **لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة** لان وجه افادته
الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس لاوضعه له وهو لا يختص به
لاستواء نسبة الوضع الى السميات اي لاشتراك الكل في تلك
اذ هو اشتراك الكل في تلك لا بد في افادة التعيين من امر ينضم اليه به
يحصل ذلك التعيين وهو المعنى بالقرينة فان قيل ما هو من هذا
القبيل والالفاظ المشتركة سيان في عدم افادة المعنى الموضوع
له بدون القرينة وتعدد المعنى الموضوع له فما الفرق بينهما قلت
الفرق بينهما لزوم التعيين في المعنى وعدمه ووحدة الوضع
وتعدده فان قلت اللفظ بحسب استعماله في معناه الحقيقي
لا يحتاج الى قرينة دون المعنى المجازي على ما هو المقرر فكيف حكمت
عليه بالاحتياج قلت المراد ما ذكروه هو اللفظ الموضوع لمعنى يكفي
في صحة استعماله في معناه كونه موضوعا لذلك المعنى ولا يحتاج الى
قرينة لمجرد الاستعمال بخلاف المجاز فانه يحتاج الى قرينة لمجرد ذلك

ينصرف

لينصرف عن ارادة المعنى الحقيقي الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه
واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك لدفع مزاحمة المعاني
الحقيقية وفهم المراد للاستعمال والفارغ من المقدمة شرع في المقصود
فقال **التقسيم** مبتدأ وخبر مبتدأ على ما مر والمحذوف هو المذكور
ومعنى التقسيم هو ضم قيدين او اكثر الى عام ليصير ذلك العام بانضمام
كل قيد قسما مباينا للقسم الآخر وغير مباين له باعتبار تنافي القيود
او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف هو اعتبار التباين وما يخفى
فيه من هذا القبيل وحاصله انه فحملا تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله
الى قسمين ما مدلوله كلي وما مدلوله مشخص وتقسيم القسم
الاول منه الى اسم جنس ومصدر الى مشتق وفعل وتقسيم القسم
الثاني منه الى العلم والحرف والضمير واسم الاشارة والموصولات
على وجه تنضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها من مزالق الاقدام
اللفظ اي الموضوع **مدلوله** اي المعنى الموضوع له فان الحاصل
في العقل من حيث انفهامه مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث انفهامه
بالفهام غيره يسمى مدلولا ومن حيث القصد اليه من اللفظ الذي
افاده معنى **اما كلي او مشخصي** لان مدلوله اما ان يمتنع
من فرض صدقه وحمله على متعدد وهو المشخص ويسمى
جزئيا حقيقيا او لا يمتنع كذلك وهو الكلي فان قيل هذا
التقسيم فاسد لان الالف واللام في اللفظ هاهنا للاستغراق
فمعناه حينئذ كل لفظ موضوع لمعنى اما مدلوله كلي او مشخص
ولا شك ان مورد القسمة هو اللفظ الموضوع لمعنى وكل لفظ
كذلك مدلوله اما كلي او مشخص فمورد القسمة اما من القسم
الاول او من الثاني فان كان الاول لا يشمل الثاني وان كان الثاني

Copyright © King Saud University